

تابع للمحور الخامس - قانون المالية:

قانون المالية هو الذي يحدد في إطار التوازنات العامة المسطرة في مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لسنة أو عدة سنوات، طبيعة الموارد والاعباء المالية للدولة ومبالغها وتخصيصها، بالإضافة إلى تحديد الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية وتنفيذ المخطط الإنمائي السنوي.

أولاً: تعريف قانون المالية

ويعرف قانون المالية على أنه: "يقر و يرخص بالنسبة لكل سنة مدنية، مجمل موارد الدولة وأعبائها و كذا الوسائل المالية الأخرى المخصصة لتسيير المرافق العمومية كما يقر و يرخص علاوة على ذلك المصاريف المخصصة للتجهيزات العمومية وكذلك النفقات بالرأسمال".

كما ورد له تعريف آخر: "قانون المالية هو تلك الوثيقة المحضرة من قبل السلطة التنفيذية و المصادق عليها من قبل البرلمان و التي تحدد خلال سنة مالية طبيعية كمية المبالغ التي تخص موارد الدولة و أعبائها المنتظر تنفيذها و ذلك في إطار احترام التوازنات العامة، و قانون المالية هو المعبر عن النظام المالي المتبع في دولة ما، و هذا الأخير ما هو إلا مجموعة العناصر و العلاقات التي تعبر عن النظام الإقتصادي و الإجتماعي السائدين.

ثانياً: خصائص قانون المالية

1. هو عملية قانونية وسياسية واقتصادية واجتماعية؛
2. هو عملية سنوية؛
3. هو عملية تقدير؛
4. هو عملية ترخيص وإجازة.

ثالثاً: مصادر قانون المالية

- 1- الدستور: هو الذي يضع المبادئ الأساسية للضرائب، حسب المادة 64 من دستور 1966.
- حيث أن كل المواطنين متساوين في أداء الضريبة، لذلك يجب عليهم المساهمة في دفع التكاليف العمومية حسب قدرتهم؛
- وحسب المادة 123 من الدستور يشرع البرلمان بقوانين عضوية في المجالات التالية:
- تنظيم السلطات العمومية وعملها، نظام الإنتخابات، والقانون المتعلق بالمالية وهو يحدد المدة القصوى للبرلمان من أجل المصادقة على قانون المالية بـ 75 يوماً من تاريخ إيداعه؛
- كما يمنحه رقابة على كافة القطاعات ومدى استعمالها للإعتمادات المالية؛

- حيث تقدم الحكومة لكل غرفة من البرلمان عرضا عن استعمال الاعتمادات المالية التي أقرتها لكل سنة مالية؛
- إضافة إلى رقابة مجلس المحاسبة المتمثلة في الرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات المحلية الإقليمية والمرافق العمومية؛
- وذلك بتقرير سنوي يرفع إلى رئيس الجمهورية.

2- التشريع الضريبي: هو فرع من فروع القانون المالي، وله مجموعة من الأركان:

رابعا: مكونات قانون المالية

1- الأحكام المنظمة للعمليات المالية: هي النصوص التشريعية التي توضع في حالة حدوث تغيرات في النفقات والإيرادات.

2- الجداول المتعلقة بالميزانية: وتنقسم إلى ثلاثة جداول هي:

- الجدول (أ)

- الجدول (ب)

- الجدول (ج)

- الجدول «أ»: هو عبارة عن جدول يظهر مجموع الإيرادات النهائي، أي مجموع الحصيلة الضريبية.

- مكونات الجدول "أ":

• إيرادات عادية؛

• وإيرادات غير عادية.

- الإيرادات العادية المكونة للجدول "أ":

أ- إيرادات جبائية:

- الرسوم الجمركية؛

- حقوق التسجيل؛

- IRG, TVA, IBS.

ب- إيرادات نهائية أخرى:

- الدومين، الهبات، الغرامات، الإتاوى، الإيرادات النظامية.
- الإيرادات غير العادية المكونة للجدول «أ»: هي تتمثل في الجباية البترولية، أي مجموع الضرائب والرسوم التي تحصلها الدولة من سونطراك من عملية تصدير المحروقات.

- مكونات الجدول «ب»:

هو يتضمن نفقات التسيير، والتي تجمع في أربعة أبواب هي:

- 1- أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الإيرادات؛
- 2- تخصيصات السلطات العمومية؛
- 3- النفقات الخاصة بوسائل المصالح؛
- 4- التدخلات العمومية.

- مكونات الجدول «ج»:

هو يتضمن نفقات التجهيز، حيث تسجل نفقات التجهيز ونفقات الاستثمار ونفقات رأس المال على شكل رخص للبرامج وتنفذ بإعتمادات الدفع.

❖ **تعريف رخص البرامج:** هو الحد الاعلى للنفقات التي يؤذن للآمرين بالصرف بإستعمالها في تنفيذ الاستثمارات المخططة، والتي تبقى صالحة دون تحديد لمدتها حتى يتم إلغائها.

❖ **تعريف اعتمادات الدفع:** هي التخصيصات السنوية التي يمكن الأمر بصرفها أو تحويلها أو دفعها، لتغطية الالتزامات المبرمة في إطار رخص البرامج المطبقة.

خامسا: أنواع قوانين المالية

1. قانون المالية السنوي (المادة 3 من القانون 84/17)؛
2. قانون المالية التكميلي المعدل (المادة 4 من القانون 84/17)؛

3. قانون ضبط الميزانية.

1- قانون المالية السنوي: هو القانون الذي يرخص بالنسبة لكل سنة مدنية، مجمل موارد الدولة وأعبائها، وكذا الوسائل المالية الأخرى، المخصصة لتسيير المرافق العامة وتنفيذ المخطط الإنمائي السنوي.

2- قانون المالية التكميلي: هو القانون الوحيد دون سواه المخول لإتمام أحكام قانون المالية للسنة، أو تعديلها خلال السنة الجارية.

للمصادقة على قانون المالية التكميلي يكون وفق الآتي:

- 1- إما أن تعد الحكومة القوانين وتقرها على البرلمان للمصادقة عليها؛
- 2- أو تقوم الحكومة بإدخال التعديلات على القانون الأساسي بصفة مباشرة وذلك باستعمال سلطتها، لتعرضها فيما بعد على البرلمان للمصادقة عليها:

- بالنسبة للنفقات إذا كانت غير كافية أو جديدة تظهر على شكل نفقات تكميلية أو جديدة؛
- بالنسبة للإيرادات إذا كانت غير كافية تطلب السلطة التنفيذية إيرادات جديدة (ضرائب، رسوم)؛
- مثل قانون المالية التعديلي 1997 الذي خص بتعديل مادة من قانون مالية 1991 حيث يعتبر القانون الوحيد الذي بإمكانه تعديل قانون المالية السنوي، ولكن يمكن أن تكون هناك قوانين أخرى بإمكانها تعديل قانون المالية الأساسي نظر لأهميتها وحساسيتها مثل: القانون الضريبي، القوانين البترولية، القوانين المتعلقة بالإستثمارات.

3- قانون ضبط الميزانية:

هو القانون الذي يثبت بمقتضاه تنفيذ قوانين المالية، وعند الاقتضاء قوانين المالية التكميلية أو المعدلة والخاصة بكل سنة مالية.

وكتعريف آخر له: "هو قانون يضبط النتائج المالية لكل سنة مالية، وهو يصادق على الفروقات و النتائج و التقريرات المعدة في إطار قانون المالية السنوي، إذن هو وسيلة مراقبة السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية، فيسجل الأرقام الفعلية التي حصلت بالنسبة للنفقات و الإيرادات، و يعتمد عليه في تحضير قوانين المالية أو قانون المالية للسنة القادمة وكذلك استخراج الفوارق بين الأرقام التقديرية و الأرقام الحقيقية.

سادسا: أهمية قانون المالية

1. هو السبيل الوحيد الذي تستطيع الدولة من خلاله التصرف في الأموال الحكومية؛
2. هو الذي يقوم بوضع التقييم وتحديد التوقعات والتراخيص لكل العمليات المالية؛
3. بدونها لا يمكن أنتحصل الإيرادات أو تصرف النفقات؛
4. هو وسيلة مراقبة، حيث تقوم التشريعية بمراقبة السلطة التنفيذية، وذلك بتسجيل الأرقام الفعلية للنفقات والإيرادات؛
5. هو الذي يحدد الفائض أو العجز الناتج عن الفرق بين الإيرادات والنفقات؛
6. هو الذي يرخص بتخصيص بعض الإيرادات لتغطية نفقات معينة؛
7. هو الذي ينص على الأحكام المتعلقة بوعاء ونسب وكيفية تحصيل الضرائب؛
8. هو الذي يقرر إنشاء أو إلغاء الميزانيات الملحقه؛
9. هو الذي يجيز فتح الحسابات الخاصة بالجزينة.

سابعا: تأثيرات قانون المالية

1- التأثيرات الاقتصادية:

- تعتبر الوضعية الاقتصادية المؤشر الحقيقي على قوانين المالية؛
- حيث يظهر جليا في الدول النامية التي تتميز بضعف نشاطها الاقتصادي والمالي وهذا ما يدفعها للاهتمام بالسياسة الجبائية على المنتوجات المستوردة، مثلا لتخفيض أسعار البطاطا قامت الجزائر بتشجيع الإنتاج الفلاحي وذلك بإعفاء إستيراد البذور الموجهة للفلاحة من الرسوم الجمركية لمدة ثلاثة سنوات؛
- كما تؤثر الوضعية الاقتصادية على الأموال العامة وتدفعها، حيث كلما كان الاقتصاد مزدهرا كانت التدفقات المالية كبيرة، وبالتالي يجب إيجاد قوانين مالية تراقب تدفقات وسيورة هذه الأموال.

2- التأثيرات السياسية:

عدم الاستقرار السياسي يؤدي إلى نفقات غير ضرورية مثل: نفقات الحروب، وبالتالي تطبيق القوانين على جميع الإيرادات بفرض ضرائب والرسوم، ولا تطبق على تنفيذ النفقات، فالعامل الأساسي يلعب دورا كبيرا في إثراء الأمة أو إفقارها؛

كما أن قوانين المالية الأخرى لها تأثير بالغ الأهمية على الحياة السياسية، فالسبب الرئيسي في قيام الثورة الفرنسية عام 1789 هو إجحاف الملك الفرنسي في فرض الضرائب وحصرها في المجالات الشخصية.

ثامنا: تطور قانون المالية في الجزائر

- عام 1839 ظهرت أول ميزانية للمصالح الاستعمارية في الجزائر؛
- ما بين 1898 و 1944 أنشئت جمعيات المفاوضات المالية؛
- ما بين 1945 و 1946 أنشئت الجمعية المالية الجزائرية؛
- ما بين 1947 و 1956 أنشئت الجمعية الجزائرية؛
- في عام 1931 أعترف للجزائر بالشخصية المالية رغم كون ميزانيتها تقترب من الميزانيات المحلية؛
- في 20 سبتمبر 1947 ألغيت المفاوضات المالية، وأنشئ المجلس الجزائري الذي يقر ميزانية عامة، تشمل ميزانية الجنوب رغم الافتقار للسيادة المالية الكاملة؛
- في ديسمبر 1962 ظهرت أول ميزانية للجزائر المستقلة، اتسمت بالمحافظة على سير جهاز الدولة، وتجسيد وجودها ماليا وتنظيميا؛
- في 12 جانفي 1988 صدر أول قانون للمالية، متضمنا التخطيط والتوجيه بغية النهوض بالاقتصاد الوطني.

تاسعا: الفرق بين قانون المالية والميزانية

- الميزانية العامة تتشكل من الإيرادات والنفقات فهي عبارة عن مجموعة حسابات، وهي جزء من قانون المالية والذي يعتبر الكل؛
- أما قانون المالية فهو يرخّص بإنجاز هذه النفقات والإيرادات، فهو الحامل للميزانية من مجرد وثيقة حكومية إلى قانون ملزم التطبيق؛
- أي أن قانون المالية يمثل الرخصة التشريعية لإنجاز الموازنة حيث يمكن اعتمادها وتنفيذها من دونه.

عاشرا: هيكل قانون المالية

الجزء الأول:

1-العمليات ذات الطابع النهائي: العمليات المتعلقة بالميزانية والميزانيات الملحقة.

2- العمليات ذات الطابع المؤقت: هي عمليات باقى الحسابات الخاصة بالخرينة.

الجزء الثانى:

الإجراءات الخاصة بتحصيل الإيرادات ودفع النفقات مع التفرقة بين العمليات النهائية والمؤقتة.

✦ الوثائق والجداول المرفقة مع قانون المالية:

1. تقرير تفسيرى للتوازن الإقتصادى والمالى والنتائج المحصل عليها؛
2. ملحقات تفسيرية.

✦ الوثائق المرفقة لقانون ضبط الميزانية:

- 1- تقرير تفسيرى يبرز شروط تنفيذ الميزانية العامة للسنة المعتبرة؛
- 2- جدول تنفيذ الاعتمادات المصوت عليها، ورخص تمويل الإستثمارات المخططة.

✦ نتائج إقرار قانون ضبط الميزانية:

1. تحديد الفائض أو العجز أو الفرق بين الإيرادات والنفقات؛
2. النتائج المثبتة فى تنفيذ الحسابات الخاصة للخرينة؛
3. نتائج تسيير عمليات الخرينة؛
4. تحديد نتائج السنة المالية المثبتة العائدة للخرينة.